بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	٣٧٨
بتاريخ :	٢٠١٠/٦/٢٠

ملف رقم : ٣٧ / ٢ / ٧٠٥

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

السيد الدكتور / وزير المالية

تحية طيبة ... وبعد،،

اطلعنا على كتابكم رقم ٢٦٠٦/و المؤرخ ٢٠٠٩/١١/١٥ في شأن طلب الرأي في مدى استمرار تمتع العقارات المبنية في نطاق هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بالإعفاءات من الضريبة العقارية في ضوء النص في قانون الضريبة على العقارات المبنية رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ بإلغاء كل حكم يخالف ما ورد في أحكامه.

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن قانون إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩، تضمن نصوصا تعفي شاغلي العقارات المبنية والمقامة في المجتمعات العمرانية الجديدة لمدة عشر سنوات تبدأ من تاريخ إتمام العقار وصلاحيته للانتفاع به. وأن المشرع أعاد تنظيم فرض الضريبة على العقارات المبنية بالقانون رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨، حيث حدد حالات الإعفاء من أداء الضريبة على العقارات المبنية على سبيل الحصر، ولم يورد ضمنها الإعفاءات المقررة في قانون المجتمعات العمرانية الجديدة المشار إليه، كما نص في المادة الثانية من مواد الإصدار على إلغاء كل نص يخالف أحكام هذا القانون. وهو ما ثار معه التساؤل حول مدى استمرار الإعفاءات المقررة في نصوص خاصة في ضوء ما ورد في نص المادة الثانية من مواد إصدار القانون المنظم للضريبة على العقارات المبنية.

ونفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ٢٤ من مارس سنة ٢٠١٠ الموافق ٨ من ربيع الثاني سنة ١٤٣١هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا ما عدلت الجهة طالبة الرأي عن طلبها مبدية رغبتها في عدم الاستمرار في عرضه، أضحى طلب الرأي غير ذي موضوع، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع وعدم الاستمرار في نظره.

ولما كان ما تقدم ، وكان الثابت من الأوراق أن السيد الدكتور وزير المالية أفاد بكتابه رقم ١/و المؤرخ ٢٠١٠/١/١٣ أن وزارة المالية تجرى حالياً بعض الدراسات المتعلقة بتطبيق سائر أحكام قانون الضريبة على العقارات المبنية، وقد رؤى العدول عن طلب الرأي في هذا الموضوع، الأمر الذي يتعين معه حفظ الموضوع بناءً على طلب الجهة طالبة الرأي.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٠١٠/٦/٢٦

رئيس المكتب الفني

المستشار / أحمد عبد التواب موسى

نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/ محمد عبد الغني حسن

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

محمود//